داعي البخل ويجتنب داعي الرياء فيضعف الاذى
الاذي ويقوي الاول وبباقي اسرار هذه المعاني
في ربع المهلكات **الوظيفة الرابعة** ان يظهر
حيث يعلم ان في اظهاره ترغيبا للناس في الاقتداء
ويحرس سره من داعية الرياء بالطريق الذي سنذكره
في معالجة الرياء في كتاب الرياء فقد قال الله عز وجل
ان تبدوا الصدقات فنعما هي وذلك حيث يقتضي
الحال الابداء اما للافتداء واما لان السائل انما سأل
عن ملأ من الناس فلا ينبغي ان يترك التصدق
خشية من الرياء في الاظهار بل ينبغي ان يتصدق
ويحفظ سره عن الرياء بقدر الامكان وهذا لان
في الاظهار محذورا ثالثا سوى الم والرياء وهو
هتك ستر الفقير فانه ربما يناله ذي بان يركب
في صورة المحتاج من اظهر السؤال فمن الذي هتك
ستر نفسه فلا يحذر هذا المعنى في اظهاره وهو
كاظهار الفسق على من تستتر به فانه محظور ونجس
فيه والاعتبار بدكره منهي عنه فانه من اظهر
فاقامة الحد عليه اشاعة ولكن هو السبب
فيها بمثل هذا المعنى قال صلى الله عليه وسلم
من القاحليان الحيا فلا غيبة له وقد قال
الله تعالى وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية
فيه الى العلانية ايضا لما فيه من غاية الترغيب
فليكن العبد دقيق التامل في وزن هذه الغاية
بالمحذور الذي فيه فان ذلك يختلف بالاحوال والاشخاص
فقد يكون الاعلان في بعض الاحوال لبعض الاشخاص
افضل ومن عرف الفوايد والقوايل ولم ينظر بعين
الشهوة انفتح له الاولى والالبق بكل حال **الوظيفة**

الخامسة

الخامسة ان لا يفسد صدقته بالمن والاذى
واختلفوا في حقيقة المن والاذى فقيل المن ان يذكرها
والاذى ان يظهرها وقال سفيان من من فسدت
صدقته فقيل له كيف المن فقال ان يذكره ويحدث
به وقيل المن ان يستخدمه بالعطاء والاذى
ان يعيره بالفقر وقيل المن ان يتكبر عليه لاجل عطائه
والاذى ان تتهره او يوبخه بالمسئلة وقد قال
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صدقة منان وعبدة
ان للمزلة اصل ومغرس وهو من احوال القلب وصفاته
ثم يتفرع عليه احوال ظاهرة على اللسان والجوارح
فاصله ان يرى نفسه محسنا اليه ومنعما عليه وجهة
ان يرى الفقير محسنا اليه بقبول حق الله عز وجل
منه الذي طهرته ونجاته من النار وانه لولم يقبله لبقي
مرتهنا به فحقه ان يتقلد منة الفقير اذ جعل كفه نائبا
عن الله عز وجل في قبض حق الله عز وجل قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تقع بيد الله عز وجل
قبل ان تقع في يد السايل فليتحقق انه سلم الى الله عز
وجل حقه والفقير اخذ من الله تعالى رزقه بعد
صيرورته الى الله عز وجل ولو كان عليه دين لانسان
فاحال به عبدا او خادمه الذي هو متكفل برزقه لكان
اعتقاد تودي الدين كونه القابض تحت منته
سعيها وجهلا فان المحسن اليه هو المتكفل برزقه
اما هو فانه يقتضي الذي لزمه سببا اما احد وهو ساع
في نفسه فلم يمن به على غيره وبهما عرف المعاني الثلاثة
التي ذكرناها في فهم وجوب الزكاة واحدها لم يرى
نفسه محسنا الا الله تعالى اما ببذل ماله اظهارا
لحب الله تعالى او تطهيرا لنفسه عن رذيلة البخل

Copyright © University